جرائم حزب البعث في العراق

المرحلة الثانية

أستاذة المادة

م.م براء احمد

2026/2025م

مفهوم الجريمة واقسامها

تعد الجريمة من اخطر الظواهر الاجتماعية التي تهدد امن الافراد واستقرار المجتمع، لذا اهتمت التشريعات الجنائية بتحديد الأفعال التي تحد جرائم ووضع العقوبات المناسبة لها بهدف حماية النظام العام والردع العام والخاص.

تعرف الجريمة بأنها كل فعل يجرمه القانون ويقرر له عقوبة ، أي ان الجريمة لا تعد جريمة إلا اذا وجد نص قانوني يحرمها تطبيقا لمبدأ '' لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص'' وهو احدى المبادئ الأساسية في القانون.

العناصر الاسياسية للجريمة:

1- **الركن القانوني :** وجود نص قانوني يجرم الفعل ويحدد العقوبة المقررة له فلا يمكن معاقبة أي شخص ما لم يكن هناك نص واضح يجرم سلوكه

2- **الركن المادي :** يتمثل في السلوك الاجرامي المتمثل في الفعل او الامتناع عن الفعل والنتيجة المترتبة عليه والعلاقة السببية بينهما

3- **الركن المعنوي :** وهو القصد او النية الاجرامية التي تدفع الجاني الى ارتكاب الفعل وقد تكون الجريمة عمدية اذا توافر القصد او غير عمدية اذا ارتكتب بخطأ او اهمال.

تصنيف الجريمة بحسب جسامتها الى:

- **جنايات :** وهي الجرائم الخطيرة مثل القتل المعتمد
- **جنح :** وهي اقل خطورة مثل الضرب البسيط او السرقة البسيطة
- **مخالفات :** وهي الأفعال البسيطة التي تمس النظام العام كالمخالفات المرورية.

اقسام الجرائم :

1- **الجرائم الدولية :** هي الأفعال التي تمثل الجرائم الدولية الأشد خطورة على السلم والامن الوطني والدولي والتي تهدد امن الدولة وسيادتها وهي جرائم الإبادة الجماعية وجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب.

2- **الجرائم السياسية :** هي مجموعة من الأفعال والاقوال المقصودة يتم الاعتداء بها على رجال الدولة او الحكومة او أصحاب السلك الدبلوماسي او قادة الفكر السياسي او افراد وجماعات بسبب ما يحملونه من اراء سياسية.

3- **الجرائم الاجتماعية :** هي ارتكاب لافعال او تصرفات تعارض القيم والمعايير الاجتماعية والمجتمع وتلحق ضررا بالمجتمع وافراده كالسرقة والتعاطي، هذه الجرائم لا تتعلق فقط بالاضرار المادية او الجسدية بل تؤثر أيضا في العلاقات والثقة بين افراد المجتمع.

4- **جرائم السلطة والحكومة :** هي الأفعال غير القانونية التي يرتكبها افراد او مؤسسات في مواقع سلطوية او حكومية.
5- **الجرائم النفسية :** هي الجرائم التي تنطوي على أفعال وسلوكيات وتصرفات تؤذي الضحية نفسيا او عاطفيا وعادة ما تكون هذه الجرائم مرتبطة بالتهديدات النفسية.
6- **جرائم حرية الدين والمعتقد :** هي الأفعال او السلوكيات التي تنتهك المعتقدات والقيم الدينية لشخص او مجتمع معين مثل الإساءة للرموز الدينية ، اضطهاد علماء الدين ، العنف الديني مثل تهديم دور العبادة والمقدسات والتلاعب بالديانة لأغراض سياسية.
7- **جريمة مصادرة الأموال :** هي عملية انتزاع أموال او ممتلكات شخص ما بشكل غير قانوني او بالقوة دون وجه حق.
8- **جريمة التهجير :** هي عملية اجبار الافراد او المجتمعات على مغادرة منازلتهم وإقامة أماكنهم بشكل قسري ودون موافقتهم الحرة، تعد هذه الجريمة واحدة من اكثر اشكال انتهاكات حقوق الاسنان تنكرا وتدنيا.
9- **الجرائم البيئية :** فعل او امتناع عمدي او غير عمدي يصدر عن شخص طبيعي او معنوي يضر او يحاول الاضرار بأحد العناصر البيئية سواء بطريق مباشر او غير مباشر كقطع الأشجار واتلاف النباتات والتلويث
10- **انتهاكات حقوق الانسان :** يقصد به أي سلوك او تصرف يصدر من حكومة او جهة فاعلة يتضمن اعتداء على الحقوق الأساسية والكرامة الإنسانية التي يتمتع بها كل انسان بموجب بنود القانون الدولي الأساسية.

أنواع الجرائم الدولية

1- **الإبادة الجماعية :** تعني الأفعال المرتكبة بقصد اهلاك جماعة قومية او اثنية او عرقية او دينية بصفتها هذه اهلاكا كليا او جزئيا وهي :

- قتل افراد من الجماعة
- الحاق ضرر جسدي او عقلي جسيم بافراد من الجماعة
- اخضاع الجماعة عمدا لاحوال معيشية يقصد بها اهلاكها الفعلي كليا او جزئيا
- فرض تدابير تستهدف منع الانجاب داخل الجماعة
- نقل أطفال من الجماعة عنوة الى جماعة أخرى.

2- **الجرائم ضد الإنسانية :** تعني الأفعال التي ارتكبت في اطار هجوم واسع النطاق او منهجي موجه ضد مجموعة من السكان المدنيين وعن علن بهذا الهجوم، وبتعبير اخر هي انتهاكات جسيمة للقانون الدولي ترتكب ضد مدنيين او مقاتلين في اثناء نزاع مسلح وتشمل:

- القتل العمد
- الإبادة
- الاسترقاق
- ابعاد السكان او النقل القسري لهم
- السجن او الحرمان الشديد
- التعذيب
- اضطهاد جماعة محددة او مجموعة محددة من السكان لاسباب سياسية او عرقية او قومية او اثنية او ثقافية او دينية
- الاخفاء القسري للأشخاص

3- **جرائم الحرب :** وهي خروقات جسيمة لاتفاقيات جنيف المؤرخة في 12 آب 1949 وبالتحديد أي فعل من الأفعال المرتكبة ضد الأشخاص او الممتلكات المحمية بموجب احكام اتفاقية جنيف ذات العلاقة ومنها:

- القتل العمد
- التعذيب او المعاملة غير الإنسانية
- تعمد احداث معاناة شديدة او الحاق اذى خطير بالجسم او بالصحة
- الحاق تدمير واسع النطاق بالممتلكات والاستيلاء عليها دون ان تكون هناك ضرورة عسكرية تسوغ ذلك وبشكل مخالف للقانون
- ارغام اسير حرب او شخص محمي على الخدمة في قوات سلطة معادية
- تعمد حرمان اسير حرب او شخص محمي من حقه في ان يحاكم محاكمة عادلة ونظامية
- الحجز غير القانوني
- الابعاد او النقل غير القانوني
- اخذ رهائن.

حزب البعث الاشتراكي

نشأة الحزب وتأسيسه:

تأسس حزب البعث العربي الاشتراكي رسميًا في العاصمة السورية دمشق عام 1947، على يد:

- ميشيل عفلق (مفكر قومي عربي)،
- صلاح الدين البيطار (سياسي ومربٍّ سوري).

وقد اندمج الحزب لاحقًا مع الحزب العربي الاشتراكي بقيادة أكرم الحوراني عام 1952، ليأخذ اسمه الكامل: (حزب البعث العربي الاشتراكي).

انتشرت فروع حزب البعث في عدة دول عربية، أبرزها:

- سوريا: وصل إلى السلطة بعد انقلاب 8 آذار 1963، واستمر في الحكم حتى اليوم بقيادة الرئيس بشار الأسد.
- العراق: وصل إلى الحكم بعد انقلاب 17 تموز 1968، واستمر بقيادة صدام حسين حتى عام 2003.

جرائم نظام البعث وفق قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا عام 2005

تعد المحكمة الجنائية العراقية العليا من أهم المؤسسات القضائية التي أُنشئت بعد عام 2003، بهدف محاكمة كبار المسؤولين في النظام السابق عن الجرائم التي ارتُكبت ضد الشعب العراقي.

المحكمة هيئة قضائية وطنية مستقلة، تختص بمحاكمة الأشخاص الذين ارتكبوا جرائم جسيمة خلال فترة حكم حزب البعث (من 17 تموز 1968 حتى 1 أيار 2003)

جاء تأسيسها ضمن مسار العدالة الانتقالية الهادف إلى تحقيق الإنصاف والمساءلة بعد سقوط نظام حزب البعث.

نشئت المحكمة بموجب قانون المحكمة الجنائية العراقية العليا رقم (10) لسنة 2005.

- بدأت أعمالها رسميًا في عام 2005 بعد مصادقة الجمعية الوطنية الانتقالية على قانونها.
- كانت تسمى سابقًا "المحكمة الجنائية العراقية الخاصة"، ثم عُدِّل اسمها إلى "العليا".

ابرز القضايا والجرائم التي نظرت فيها المحكمة :

1- جريمة مجزرة الدجيل عام 1982 التي استهدف فيها أهالي الدجيل بالاعدام لأكثر من 148 شخصا بين احداث واعتقالات تعسفية لعشرات العوائل من النساء والأطفال وحبسهم لسنوات في صحراء من دون توفير مستلزمات العيش الكريم وتهديم حي الوحدة بالكامل وتجريف اكثر من 250000 دونم كانت بساتين واراضي زراعية بين قضائي بلد والدجيل ومصادرتها من أصحابها

2- جريمة قصف مدينة حلبجة عام 1988 التي استهدف فيها أبناء الشعب العراقي من الكرد باستعمال السلاح الكيمياوي (غاز الخردل ، غاز السارين) وتجاوز عدد الضحايا 5000 شخص بين نساء وأطفال وشيوخ وشباب

3- جريمة عمليات الانفال التي تنفذت ضد المواطنين المدنيين الكرد وقد تضرر بها عدد من المواطنين المسيحيين وقراهم وكنائسهم القديمة والحديثة، إذ بدأت في 22 شباط 1988 واستمرت لغاية 6 أيلول من العام نفسه، وعمليات الانفال عبارة عن ثمانية مراحل عسكرية شاركت فيها قوات الجيش والقوى النظامية بصورة مباشرة.

4- جريمة اعدام عدد من التجار العراقيين وهي جريمة اقدم على ارتكابها النظام البعثي عام 1992 مع بداية الحصار الاقتصادي على العراق إذ ارتفعت أسعار المواد الغذائية الى حد لم يؤلفه العراقيون من قبل الأمر الذي تطلب رؤية اقتصادية جديدة للسياسات النقدية والمالية أنذاك، ولكن سلطة النظام آنذاك، رأت أن مكافحة غلاء الأسعار يمكن حله بالحديد والنار عن طريق البطش بالتجار ومصادرة أموالهم المنقولة وغير المنقولة، فكان القرار الجائر بإعدام كوكبة من التجار وعدد من العمال المعروفين بالنزاهة والخبرة في مجال السوق أنذاك، ولم يكن لهم جريمة سوى أنهم ضحية سياسة اقتصادية ضعيفة وسياسات خاطئة أدت إلى وقوع العراق وشعبه تحت طائلة العقوبات الدولية التي ارتفعت أسعار البضائع بموجبها، وقد كان المتهمون الرئيسون هم كل من وطبان إبراهيم الحسن وزير الداخلية، وسبعاوي إبراهيم الحسن مدير الأمن العام (وهما أخوان غير شقيقين لصدام حسين)، و علي حسن المجيد، وطارق عزيز، و مزبان خضر هادي أعضاء في مجلس قيادة الثورة ، وعبد حميد محمود سكرتير الدكتاتور، وأحمد حسين خضير) وزير المالية ، و عصام رشيد حويش محافظ البنك المركزي).

5- جريمة قمع الانتفاضة الشعبانية، هي قمع ثورة جماهيرية شعبية قام بها أبناء الجنوب والوسط من الشعب العراقي ضد النظام البعثي الديكتاتوري في شهر اذار من عام ١٩٩١ م ، بعد انهزام قوات النظام البعثي في حرب الخليج الثانية أمام القوات المتحالفة لتحرير الكويت، ونجحت تلك الثورة نجاحا باهرا في تحرير محافظات الوسط والجنوب كلها،

وعلى أثرها انتفض الشعب الكردي في شمال العراق أيضا فكان عدد المحافظات المحررة والمنتفضة ما يقرب اربع عشرة محافظة شيعية وكوردية من سلطة النظام البعثي الطائفي والعنصري، وسميت بالانتفاضة الشعبانية؛ لأنها حدثت في شهر شعبان المبارك، كاد فيها وبها أن يقضى على نظام البعث ويتحرر العراق من سلطته القمعية لولا الدعم والتعاون الذي تلقاه النظام البعثي من دول الاستكبار العالمي وعدد من الدول العربية استطاع به أن يوقع الثائرين ويبطش بهم باستخدام القوة العسكرية المفرطة والابادة الجماعية للشيعة وقصفه المدن والعتبات المقدسة بالصواريخ والطائرات. كان كل ما يحدث يتابعه العالم الغربي القريب بصمت عجيب، وأصدرت محكمة الجنايات العراقية العليا حكما بالإعدام شنقا ضد المجرم (على حسن المجيد، والمجرم (عبد الغني عبد الغفور)، وحكمت القلق مدى الحياة على المجرم إبراهيم عبد الستار محمد، والمجرم اياد فتيح الراوي)، والمجرم حسين رشيد محمد التكريتي)، والمجرم صابر عبد العزيز حسين الدوري)، وحكمت ١٥ عامًا القبض على القتل العمد على المجرم سلطان هاشم أحمد، والمجرم (سبعاوي إبراهيم الحسن، والمجرم (عبد حميد حمود) والمحرم وليد حميد توفيق الناصري).

6- جريمة أحداث صلاة الجمعة، تعود هذه الأحداث إلى الفترة التي أعقبت اغتيال المرجع الديني محمد محمد صادق الصدر (ص) ونجليه في عام 1999م بمحافظة النجف الأشرف من قبل مجرمي البعث؛ إذ أعقب ذلك حراك جماهيري في محافظة البصرة وبغداد رافض لجريمة اغتيال السيد المرجع وأقدم نظام البعثي على اعتقال العشرات من المواطنين المجتمعين لإقامة صلاة الجمعة في جامع المحسن وجامع الحكمة بمدينة الصدر، وقد حكمت المحكمة بإعدام كل من المجرم علي حسن المجيد والمجرم (محمود فيزي محمد) والمجرم عزيز صالح حسن)، كما أنزلت حكما بالمؤبد لكل من المجرم الطيف نصيف جاسم والمجرم محمد زمام عبد الرزاق.

7- تصفية الأحزاب الدينية والعلمانية، ارتكب النظام البعثي الدكتاتوري جرائم عديدة ضد الأحزاب السياسية في العراق وأصدر قرارا ينص على تجريم المتعاطفين مع تلك الأحزاب وبأثر رجعي ، وبناء على الأدلة والوثائق التي أثبتت إعدامه لمئات الآلاف من الرجال والنساء والأطفال، أصدرت المحكمة الجنائية العليا حكم الإعدام ضد المجرم طارق عزيز، والمجرم (عبد حمود، والمجرم (سعدون شاكر)، والمجرم (سبعاوي إبراهيم الحسن، والمجرم عبد الغني عبد الغفور)؛ لإدانتهم في قضية تصفية الأحزاب.

الجرائم النفسية والاجتماعية واثارها، وابرز انتهاكات النظام البعثي في العراق – الجرائم النفسية –

إن مجيء نظام الحكم السابق الى السلطة في العراق كان ضمن خطة مدروسة ومقررة منذ بدايات القرن الماضي والخطة بدأت على شكل مراحل تكمل أحداها الآخر ابتداء من اسقاط النظام الملكي في العراق الذي كانت تؤيده بريطانيا. اذ ظهرت قوى استعمارية جديدة في العالم بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، وبدأت هذه القوى الاستعمارية الجديدة بإزاحة الاستعمار البريطاني من المنطقة وكل رموزه وجاءت بالنظام الجمهوري الى العراق. ولم تعلن هذه القوى الاستعمارية الجديدة عن نفسها بشكل سافر وصريح وبقيت مستترة واكتفت بتزويد العراق وكثير من دول العالم الثالث بالمساعدات مثل الحنطة والارز والحليب مجانا لتحسين صورتها كقوى محبة للشعوب الساعية للتحرر من الاحتلال الانكليزي.

آليات الجرائم النفسية

افتعل النظام السابق جملة من الآليات عند تسمنه للسلطة عام 1968 بهدف احداث تغييرات عميقة في سيكولوجية الانسان العراقي وبنية المجتمع العراقي، ومن ابرز الآليات التي افتعلها النظام البعثي:

1- **الندرة والشحة :** بدأت ظاهرة اختفاء المواد الغذائية من السوق بمجرد وصول النظام السابق للسلطة في العراق عام ١٩٦٨. حيث بدأت تختفي مواد غذائية أساسية من السوق وبشكل مفاجئ ومفتعل مثل الحنطة وما صاحبها من جلبة إعلامية حينها تتعلق بالحنطة المسمومة، واختفاء معجون الطماطم والبيض، والدجاج، والبطاطا، والسجاير... الخ. فلم تكن تمضي مدة قصيرة من الزمن دون إختفاء مادة أساسية من السوق وبشكل كامل.

2- **الالهاء :** ومن هذه السياسة المقصودة ظاهرة (عدنان القيسي على سبيل المثال، اذ بدأ الناس يتكلمون عليها صغارا وكبارا. الى جانب اقامة المهرجانات الغنائية والفنية واستقدام المطربين والفنانين العرب، وجانب التوسع في فتح الملاهي الليلية ومحال شرب الخمور، والسماح لدور السينما بعرض الأفلام الإباحية، وجلب الراقصات من دولة عربية معروفة وبشكل غير مسبوق، وكذلك جلب بنات الليل من الفلبين.... الخ.

3- **آلية الرعب والتخويف :** قام النظام السابق بنشر الرعب والتخويف في العراق بوسائل عدة منها اعدام المناوئين للنظام وإعدام شبكات التجسس (المزعومة) وعلى رؤوس الأشهاد لبث الرعب بين المواطنين وافتعال ظواهر اجتماعية مرعبة مثل (أبو طبر) و(تجنيد الفتوات أو ما يطلق عليهم بالمصطلح العراقي الشعبي الأشقياء) للعمل ضمن

سلك الشرطة، واعطائهم رتباً عسكرية شرفية لفرض هيبة الدولة على المواطنين وبالقوة والتخويف.

4- **آلية الافقار والتجويع :** وتتمثل هذه الآلية بظاهرة الحصار الاقتصادي التي يمكن وصفها بأنها من أخطر الظواهر التي عانى منها الشعب العراقي اذ استطاع النظام السابق بها تدمير القدرة الشرائية للمواطن العراقي وإفقاره اذ اضطر العراقيون الى بيع كل ما يمتلكونه لسد احتياجاتهم، وكذلك ضرب المنظومة الأخلاقية للمواطن العراقي وتفشي الفساد بكل أنواعه وصوره. وأصبح اغلب العراقيين خصوصا في المنطقتين الوسطى والجنوبية تحت خط الفقر بمراحل عديدة، وقام النظام بافتعال شركات وهمية تقوم بأخذ أموال المواطنين ومدخراتهم بحجة الاستثمار ثم الهروب برؤوس الأموال هذه خارج العراق. وهذه الشركات في الحقيقة كانت تديرها المخابرات العراقية تحت مسميات وهمية مثل (سامكو) وغيرها. كذلك افتعال نزول سعر صرف الدولار في عام 1994 الى ما يقرب من 100000 دينار عراقي بعد ان كان يبلغ ما يقرب من 400000 دينار عراقي حيث إستطاع النظام بهده اللعبة الاقتصادية من سحب الكثير من أموال العراقيين ومدخراتهم.

5- **آلية الضغط والعقاب النفسي :** وذلك بالإبقاء على ظاهرة تقليل تزويد الطاقة الكهربائية. فمن المعلوم ان النظام السابق عمل الكثير من المشاريع العملاقة في عقد التسعينات من القرن الماضي مثل برج الاتصالات في بغداد والجسر ذي الطابقينوغيرها ولكنه لم يبذل أي جهد حقيقي لحل ازمة الكهرباء بل انه استغل هذه الظاهرة لخدمته للضغط على العراقيين ومعاقبتهم بعد أحداث الإنتفاضة الشعبانية. فيما أبقى العاصمة بغداد خارج منطقة الضغط بتأمين الكهرباء لها بشكل دائم.

6- **آلية التطهير العرقي والمذهبي :** قام النظام السابق بعملية تطهير عرقي ومذهبي كبيرة اذ شجع المواطنين العراقيين والعرب وعلى وجه الخصوص من المنطقتين الجنوبية والوسطى على الذهاب الى المنطقة الشمالية وقدم لهم مغريات في هذا الصدد. كما شجع المواطنين الاكراد على المجيء الى وسط العراق وجنوبه بهدف تغيير خارطة المنطقة الجنوبية والوسطى والشمالية وقام بعملية تطهير مذهبي هائلة مستغلا الحرب المفتعلة ضد إيران فالمعروف ان غالبية الجيش العراقي آنذاك وخصوصا الجنود والرتب الصغيرة هم من سكان المنطقتين الجنوبية والوسطى وبتعبير أدق من العراقيين (الشيعة). اما الرتب العلى وأجهزة الأمن والمخابرات وأجهزة الامن الخاصة فإن منتسبيها من سكان محافظات صلاح الدين، والانبار، وديالى ونينوى. أي

من العراقيين (السنة). ومعروف أن ضحايا الحروب يكون معظمهم من الجنود والرتب الصغيرة، أي من العراقيين (الشيعة).

7- **آلية الافقار العلمي والثقافي :** قام النظام بأكبر عملية تفريغ وافقار ثقافي وعلمي في التاريخ لشعب من شعوب الارض اذ استعمل النظام السابق عقاب الحصار المزعوم في عقد التسعينيات من القرن الماضي وقام بشكل ظاهري غير حقيقي بمنع أساتذة الجامعات والمهندسين والأطباء من السفر خارج العراق. ولكنه في الحقيقة كان يقوم بتهريبهم الى خارج العراق بخدعة رخيصة ومكشوفة وهي دفع ما يقرب من مليون دينار عراقي للحصول على جواز عراقي (مزور!!) للهروب خارج العراق، وبهذه الخدعة المكشوفة، وضغط الحصار المخيف ترك العراق عشرات الآلاف من المهندسين وأساتذة الجامعات والأطباء الى جانب عشرات الآلاف من العمالة الوسطى الماهرة. وخير دليل على ذلك وجود ما يقرب من 500 طبيب عراقي في انكلترا وحدها الآن.

آثار الجرائم النفسية

1- ضرب الدين الإسلامي والقيم والعادات الأخلاقية السامية السائدة في المجتمع العراقي.
2- إفراغ العراق من طاقاته وقياداته الدينية والعلمية والثقافية والفنية إما عن طريق التصفية الجسدية أو بإجبارهم وبشتى الطرق على مغادرة العراق.
3- ضرب أسس النظام التربوي بإجبار المعلمين والمدرسين وأساتذة الجامعات ممن رفض مغادرة العراق على العمل باعة متجولين في الأسواق لتحمل تكاليف الحياة مما شجع على إعلاء قيمة الجهل والحط من قيمة الثقافة.
4- تفتيت الأواصر والروابط الاجتماعية التي كانت تشد النسيج الاجتماعي العراقي وتأكيد قيم الطائفية والعشائرية
5- زرع بذور الفساد في المجتمع العراقي الذي نحصد آثاره الآن.
6- زرع أحاسيس الضعف والعجز في شخصية المواطن العراقي حد الاستسلام.
7- تأهيل الشعب العراقي نفسيا واجتماعيا وفكريا الى تقبل فكرة التدخل الخارجي لتخليصه من النظام الديكتاتوري القمعي والاستبدادي، ثم تقبل فكرة الاحتلال من قبل الاجنبي لاحقاً.

الجرائم الاجتماعية – عسكرة المجتمع

لقد جهد النظام البعثي لجعل المواطن يتسلح عن شعوره بالمواطنة والانتماء الحقيقي لوطنه بتهديده المستمر بالتهجير والتشكيك في انتمائه ووطنيته ما هدد أمنه الاجتماعي محاولة الإضعاف هوية انتمائه الوطني. إن ما كان يحري في أدبيات النظام البعثي من مفهوم الوطنية التي خصصت لها منهجا في الميدان التربوي بطرقا التوجهات الفكرية والسياسية، كان يجد الهوية الوطنية في الانتماء البعثي العربي الاشتراكي فقط.

عسكرة المجتمع : اعتمدت الدولة العراقية منذ النصف الثاني من العقد الثامن من القرن العشرين على تعبئة الجماهير وعسكرة المجتمع ظنا منها أن هذا الأمر سيدعم بقاءها في السلطة بالاحتماء بالناس من أية أخطار قد تلحق بها من قوى سياسية مناوئة لها، كما أنها كانت تظن أن انشغال الناس بالتعبئة والتحشيد سيجعلها جزءاً من جسد النظام، وينسيها أي مطالب تتعلق بحقوقها في الحياة الكريمة والعيش الرغيد.

لقد إستنسخ النظام السياسي في العراق الذي كان يقوده حزب البعث تجارب من أوربا الشرقية والصين والاتحاد السوفييتي والأنظمة الاشتراكية في أميركا الجنوبية في محاولة منه لتطبيقها في العراق، وكان هناك جملة من الأهداف التي تصب في مصلحة النظام منها تنظيم مؤسسات رديفة للجيش تقوم على تنظيمات مليشياوية يقودها الحزب مثل الجيش الشعبي)، وتنظيمات الفتوة والشباب التي كان الفتيان يندرجون فيها برغبتهم أو من دونها بهدف إنشاء أجيال جديدة مؤدلجة تدافع عن النظام، ولاحقاً تأسيس تنظيم فدائيي صدام الذين قاموا بجرائم يندى لها الجبين.

ولقد أسهمت هذه السياسة في تجذير نزعة العنف لدى الشخصية العراقية بزرع القسوة في نفوس الشباب وسرقة أجمل سنوات عمرهم التي كان من الممكن تمضيتها بالمعرفة واللعب والرياضة والفن، إلا أن البلد تحول بعد العام ١٩٨٠ إلى معسكر كبير للتدريب على حمل السلاح وتفعيل استعماله.

وما أن يصل الشاب إلى عمر الثامنة عشرة حتى يصبح رقماً ضمن آلة القتل المتمثلة بالحرب الطاحنة التي استمرت ثمانية أعوام متواصلة أكلت الأخضر واليابس وأحرقت سني عمر الناجين من الجنود الذين وجدوا أنفسهم دون أدنى أمل في الحياة الآمنة المستقرة، إذ كانت كوابيس الحرب، والتجنيد لها، والموت الذي كان محيطاً بهم في خنادق السواتر الأمامية لها تلاحقهم حتى بعد تسريحهم من الجيش، لذا ظهر مجتمع جديد في العراق بعد العام ١٩٨٨ يختلف كثيرا عن مجتمع ما قبل الحرب؛ ثم استمرت مغامرات النظام الكارثية، فقد استمر هذا النظام على نهجه التقليدي العقيم في معالجة التحديات التي كان يتعرض لها، لذا استمر في عمليات التحشيد والتعبئة، وكان الإعلام يصور استعداد العراق للدخول في محرقة جديدة وكأن أعوام الدمار الثمانية.

الحرب العراقية الإيرانية - لم تكن كافية، حتى تم زج هذا البلد الصغير في أتون محرقة جديدة من خلال الوقوع في الكمين الذي نصبته دوائر الاستخبارات الأمريكية والبريطانية فقام بغزو الكويت الذي تسبب في سلسلة من الحروب والحصار استمرت من العام ١٩٩٠ وحتى العام ٢٠٠٣ عندما أسقطت القوات الأمريكية ذلك النظام السياسي المستبد وأدخلت البلد والمجتمع في مرحلة جديدة من الصراع وعدم الاستقرار وفقدان التنمية.

موقف النظام البعثي من الدين

لم يرد للدين في دستور الحزب لعام ١٩٤٧م ذكر مباشر الا ان الإشارة الى الحزب العلماني قد وردت ضمنا في بعض المواد. وقبل التطرق لها لابد من تعريف العلمانية ومفهومها، فالعلمانية تعني فصل السياسة عن الدين وهذا لا يعني أن السياسة تعادي الدين او ان الحاكم ملحد او ان الدولة العلمانية ملحدة، تحب الدولة العلمانية بإحلال القانون الوضعي وانحسار الحكم بالحق الإلهي، إذ وردت إشارة الى العلمانية في مواد دستور حزب البعث بشكل ضمني فقد نصت الفقرة الأولى من المادة الثانية من المواد الأساسية على حرية الكلام والاجتماع والاعتقاد وأنها مقدسة لا يمكن لأي سلطة أن تنتقصها وجاءت في المادة الثالثة من المبادئ العامة : انه حزب قومي يؤمن بان القومية حقيقة خالدة وان الشعور القومي هو الذي يربط أبناء الوطن، وورد في المادة (١٥) ضمن سياسة الحزب الداخلية بان الرابطة القومية هي الرابطة الوحيدة القائمة في الدولة العربية. وذكر المادة (١٨) ضمن الباب نفسه انه الوثيق بملء الحرية تشريع موحد للدولة العربية منسجم مع روح العصر وفي ضوء تجارب الأمة العربية في ماضيها.